

رحمة النبي ﷺ بالأسارى

إعداد:

يعقوب طالب يعقوب العبد الهادي



المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٢].
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٧٠] ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد :

فقد امتنَّ الله ﷻ على الناس كافةً ببعثة نبيه محمد ﷺ، وامتنَّ عليهم بأن جعل هذا النبي رحمةً للعالمين، فقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً

لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾ [الأنبياء]، فهو الرحمة المهداة للإنس والجن، والمؤمن والكافر، والموافق والمخالف، بُعث إليهم جميعاً يدعوهم إلى الحق؛ ليخرجهم من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان.

ورسول الله ﷺ بما حباه الله تعالى بمكارم الأخلاق وجميل الصفات، مفطورٌ ومجبول على الرحمة في قلبه، «فكان لينه رحمةً من الله بالامة في تنفيذ شريعته بدون تساهل، وبرفق وإعانة على تحصيلها، فلذلك جعل لينه مصاحباً لرحمة من الله أودعها الله فيه، إذ هو قد بُعث للناس كافة، وورد أن صفح النبي ﷺ كان سبباً في دخول كثير في الإسلام»^(١).

وقد وصف الله نبيه بالرحمة في أكثر من موضع، فقال: **﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾** [التوبة: ١٢٨]، وأثر عنه ذلك في قوله وفعله، فعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إنما أنا رحمةٌ مهداة»^(٢). وقد امتلأ قلبه شفقةً ورحمةً بالخلق، فكان خير أسوة حتى تأثر بخلقه وجميل صفاته ورحمته كثيرٌ من الناس، وكان رضي الله عنه يحث الناس بالرحمة، فقال: «إني لم أبعث لعناً، ولكن بُعثت داعياً ورحمةً»^(٣)، فدعوته للناس إنما هي مقرونة بالرحمة بهم، ولهذا كان من أسمائه «نبي الرحمة»، فهو القائل: «أنا محمد، وأحمد، والمُقفي، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة»^(٤).

والمتبع لسيرة النبي ﷺ وسنته وهديه يجد الرحمة والرفقة والشفقة في دعوته وتعامله مع جميع فئات المجتمع، ولهذا تلقى الناس دعوته بالقبول؛ فهم قد لمسوا هذا الخلق الجميل منه، فهو لم يبعث للناس مُعَنِّفاً ولا مُغَلِّظاً، وإنما بُعث نبياً وهادياً.

- (١) «التحرير والتوير» (١٥٤/٤).
- (٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٧٨٢)، والدارمي (١٥)، ومرسلاً. وأخرجه موصولاً: ابن الأعرابي في «المعجم» (٢٤٥٢)، والآجري في «الشریعة» (١٠٠٠)، والحاكم في «المستدرک» (١٠٠).
- (٣) أخرجه مسلم (٢٥٩٩).
- (٤) أخرجه مسلم (٢٣٥٥).



ولما كان ﷺ القدوة الحسنة للمؤمنين؛ فقد أمر أمته بهذا الخلق العظيم، وحثهم على التعامل به، فقال النبي ﷺ: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ﷻ»^(١)، وقال: «من لا يَرْحَم لا يُرَحَم»^(٢)، وقال: «وإنما يرحم الله ﷻ من عباده الرحماء»^(٣).

ورحمة رسول الله ﷺ للبشرية جمعاء، كما جاء بذلك الكتاب العزيز: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١٧)، فليست مقتصرة على المؤمنين فحسب، بل هي تعم المسلم والكافر، قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز: «فمن دخل في رسالته كانت الرحمة كاملة في حقه، ودخل الجنة ونجا من النار، ومن لم يدخل قامت عليه الحجة وانتفت المعذرة، وصار بذلك قد رحم من جهة بلاغه ومن جهة إنذاره.. ثم ما يحصل من الخير من الغيث الذي ينتفع به الكافر والمسلم، وما يحصل من الأمن في العهود والمواثيق يحصل به الرحمة والخير للمسلم والكافر، إلى أشبه ذلك من الخيرات التي تقع بأسباب هذه الرسالة، حتى للكافر»^(٤).

وعلى خطى رسول الرحمة سارت الأمة فأصبح هذا الخلق منهجاً لها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أئمة السنة والجماعة وأهل العلم والإيمان فيهم العدل والإيمان والرحمة.. ويرحمون الخلق؛ فيريدون لهم الخير والهدى والعلم، لا يقصدون الشرَّ ابتداءً؛ بل إذا عاقبهم وبينوا خطأهم وجهلهم وظلمهم؛ كان قصدهم بذلك بيان الحق ورحمة الخلق»^(٥).

وإن جوانب رحمة النبي ﷺ بالخلق كثيرة جداً، فكلُّ موقفٍ من مواقفه يدل على رحمته، وكل خصلة من خصاله تدل على رأفته، فرحمته شملت

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٦)، ومسلم (٢٣١٩) واللفظ له، من حديث جرير ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٩٧)، ومسلم (٢٣١٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٨٤)، من حديث أسامة ﷺ.

(٤) من فتاوى «نور على الدرب»، ينظر: الموقع الرسمي على الانترنت.

(٥) «الاستغاثة» (ص ٣٨٠).

الكبير والصغير، والذكر والأنثى، والعالم والجاهل، والموافق والمخالف، والقريب والبعيد .

ولما كانت رحمته كذلك؛ كان من المناسب التطرق إلى جانب من جوانب رحمته، ألا وهو رحمته ﷺ بالأسارى، وهم نوع من المخالفين الذين كان يعايشهم ﷺ في حياته ودعوته، وهؤلاء الأسارى لم يكتفوا بمخالفته في الرأي والدين فحسب، بل جرّهم هذا إلى تحمّل أعباء الحرب والقتال ضده، وما قد يترتب عليه من إزهاق للروح أو إصابة بجروح؛ حملهم على هذا كله بغضّهم وعداؤهم للإسلام ولنبيه، أما وقد صاروا أسارى عنده وتحت قبضته وحكمه؛ لم تمنعه تلك المخالفة من الحكم بالعدل والإنصاف، ومن إظهار رحمته تجاههم، فهم وإن كانوا أعداء إلا أنه ما قاتلهم إلا لأجل الدخول في دين الله، فما منعه ذلك من رحمته؛ لينظروا إلى أخلاقه ﷺ وهديه، وكيف تكون معاملته له في أسرهم، فقد يكون ذلك سبباً في إسلامهم، ويكون هذا الأسر خيراً لهم في دينهم ودنياهم.

وللأسارى أحوال وأحكام وحدود للتعامل معهم مبسّطة في كتب الفقه، فلا يشملهم حكمٌ واحدٌ يسري على الجميع، بل منهم من يقتل، ومنهم من يُفدى منه بمال، ومنهم من يَمُنُّ عليه فيطلقه بلا مقابل، كل بحسب ما تقتضيه المصلحة^(١).

إننا نعيش في زمن اختلطت فيه الأوراق، واختلفت فيه الأفهام، ما بين الإفراط والتفريط، والغلو والجفاء، فنجد الخطأ في فهم النصوص الشرعية من بعض الجماعات المتطرفة المنتسبة للإسلام، مما أدى إلى التطبيق الخاطئ الذي شوّه سماحة الإسلام وجماله ورحمته، وإن ما يُشاهد في وسائل الإعلام من الاعتداء على الأسرى والتمثيل بهم، وسومهم أشدّ أنواع العذاب والأذى؛ لأمر يُحتم علينا قراءة سيرة النبي

(١) ينظر: المطلب الرابع من التمهيد.

﴿﴾ قراءة فاحصة متأنية، فننظر كيف تعامل معهم، وكيف كانت الرحمة في قلبه، مما كان له الأثر البالغ في نجاح دعوته، فكم نحن بحاجة إلى النظر في سيرته، والبحث في حياته ومنهجه.

وأما من جانب المنظمات الدولية؛ فقد شرعت البنود والاتفاقيات في شأن الأسرى؛ إلا أنها اتفاقيات نظرية لا تمت صلةً بالواقع، فمن ذلك: توقيع أربع اتفاقيات في جنيف في الثاني عشر من أغسطس سنة ١٩٤٩م، واعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام من قبل المؤتمر الدبلوماسي لوضع اتفاقيات دولية لحماية ضحايا الحروب، فكانت الاتفاقية الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب^(١)، إلا أن حروبهم ضد المسلمين على مرّ التاريخ يشهد لهم سوء تعاملهم، وقبح أفعالهم، وواقعهم يشهد جرائمهم تجاه أسرى المسلمين.

والإسلام قد سبق مثل هذه الاتفاقيات بأربعة عشر قرناً، والنبي ﴿﴾ قد وضع الضوابط العامة والقواعد الكلية للتعامل مع أسرى الحرب من خلال سيرته وهديه، في حين لم يكن للجاهلية أخلاق للحرب ولا أسس للتعامل.

وبعد.. فهذا البحث ما هو إلا محاولة لاستقراء سيرة النبي ﴿﴾ وهديه في كيفية التعامل مع الأسارى في دار الحرب والإسلام، وإبراز جانب رحمته ﴿﴾ ورأفته بهم، وكيف كان لهذه الرحمة الأثر العظيم لنجاح دعوته، وستذكر هذه الأمة بالخلق السامي الذي كان عليه ذلك الرهط الذي سار فاتحاً وهادياً للبشرية بعد وفاته ﴿﴾.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية البحث في بيان تعامل النبي ﴿﴾ مع نوع من أنواع المخالفين الذين تعامل معهم النبي ﴿﴾ وهم الأسارى، مع تسليط الضوء

(١) ينظر: موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC).

على كيفية تعامله معهم، وبيان أوجه رحمته بهم، وما هي أحوالهم معه، وبيان أثر هذه الرحمة في نفس أولئك الأسارى.

ومن خلال هذا الاستقراء يتبين خطأ من خالف هذا الهدي، ويتبين زيف دعوى من يقول: إن الدين الإسلامي ما هو إلا دين وحشية وعنف وقسوة! فستظهر له رحمته ﷺ بمخالفه، وخصوصاً من كان يحاربه في ساحة القتال.

سبب اختيار الموضوع:

هناك أسباب داعية للتطرق إلى هذا الموضوع، وهي:

أولاً: بيان هدي النبي ﷺ ورحمته بخصومه وأعدائه إذا تمكن منهم وصاروا تحت حكمه، وذلك من خلال تطبيقاته العملية مع الأسرى الذين نزلوا في حكمه، فمثل هذه الحال تتوق النفس إلى التشفي والعنف والقسوة.

ثانياً: ما نجده من خلط وتلبيس وتدليس وليّ للنصوص الشرعية الثابتة؛ من أن الأسرى لهم حكم واحد بدون تفصيل، أو أنه يجب شرعاً أن نتعامل معهم بأسلوب القسوة والشدة والغلظة، وأن الرحمة إنما هي ضعف للمسلمين وتخذيّل لهم!!

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في بيان كيفية تعامل النبي ﷺ مع المخالفين عموماً، وتبسيط الضوء على جانب مهم في سيرته وحياته، وهو كيف كان تعامله مع الأسرى؟ وبيان أوجه رحمته بهم، وما هي أحوال الأسرى معه؟ وبيان أثر الرحمة في نفس الأسير وقومه.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى بيان أوجه رحمة ﷺ بالأسرى، وأثر هذه الرحمة في نفوس الأسرى وأقوامهم، من خلال استقراء حياته ﷺ، والتعرف على هديه في التعامل مع الأسرى، واستخلاص القواعد النبوية من خلال الأمثلة التطبيقية في سيرته، والذي يظهر سعة رحمة النبي ﷺ بمن يخالفه عمومًا، وبالأسرى خصوصًا، والرد على ينسب له خلاف ذلك للنبي ﷺ.

خطة البحث:

اشتملت على: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على ما يلي:
فالمقدمة تشتمل على: أهمية الموضوع، وسبب اختيار الموضوع، وخطة البحث، ومنهج البحث.

وأما التمهيد؛ ففيه التعريف بالرحمة، والتعريف بالأسارى، وحال الأسرى قبل الإسلام، وأنواع الأسارى وأصنافهم.

والمبحث الأول: في الفرق بالأسارى ودعوتهم.

والمبحث الثاني: فيه الإحسان إلى الأسارى.

والمبحث الثالث: في إطلاق الأسارى وفكاهم.

والخاتمة تشتمل على خلاصة البحث، وأهم النتائج والتوصيات.

منهج البحث:

يسير البحث على منهج الاستقراء القائم على التحليل والاستنتاج،

وفق ما يلي:

أولاً: جمع ما وقفتُ عليه من مرويات تتعلق بالموضوع من كتب السنة عموماً وكتب السير والمغازي على وجه الخصوص، ثم قسمتها على الأبواب وصنفتها بحسب التاريخ، مع التعليق والإيضاح على كل رواية بما تظهر جوانب الرحمة من خلال سيرته.

ثانياً: ذكرت في كل باب بعض الأمثلة والروايات، لا على سبيل الاستقصاء الشامل، فلم ألتزم بذكر كل ما ورد، وإنما ذكرت ما يبين هديه وطريقته في تعامله مع الأسرى.

ثالثاً: عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من المصحف، بذكر اسم السورة ورقم الآية بين معكوفين [].

رابعاً: تخريج الأحاديث والمرويات الواردة في البحث تخريجاً مختصراً من كتب السنة والسير والمغازي، بذكر رقم الحديث أو الجزء والصفحة إن خلت الطبعة من ترقيم للأحاديث.

هذا وأسأل الله ﷻ أن أكون قد وفقت في كتابة هذا البحث، كما أسأله أن ينفع به مَنْ قرأه أو اطلع عليه، فإن كان من صوابٍ فَمِنْ اللَّهِ وحده، وإن كان مِنْ خطأ فمني والشيطان، والحمد لله رب العالمين.



التمهيد

المطلب الأول التعريف بالرحمة

أولاً: الرحمة في اللغة:

قال ابن فارس: «الراء والحاء والميم أصل واحد يدل على الرقة والعطف والرافة، يقال من ذلك: رحمه يرحمه، إذا رَقَّ له وتعطف عليه، والرحم والمرحمة بمعنى. والرحم: علاقة القرابة، ثم سميت رحم الأنثى رحماً من هذا، لأن منها ما يكون ما يرحم ويرق له من ولد. ويقال شاة رحوم، إذا اشتكت رحمها بعد النتاج. وقد رحمت رحامة، ورحمت رحماً^(١). وتطلق الرحمة على عدة معان، منها: الرقة والتعطف والمغفرة، ويقال: رحمت عليه: أي: دعا له بالمغفرة، وتراحم القوم أي: رحم بعضهم بعضاً^(٢).

ثانياً: الرحمة في الشرع:

لم يختلف المعنى اللغوي عن الشرعي، فقد قال الراغب الأصفهاني: «الرحمة رقة تقتضي الإحسان إلى المرحوم، وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة، وتارة في الإحسان المجرد عن الرقة»^(٣).

(١) «معجم مقاييس اللغة» (٤٩٨/٢).

(٢) «لسان العرب» لابن منظور (٢٣٠/١٢).

(٣) «المفردات في غريب القرآن» (٣٤٧/١).

وقال ابن عاشور: «هي رقة في النفس، تبعث على سوق الخير لمن تتعدى إليه»^(١).

وقال ابن القيم: «الرحمة صفة تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد، وإن كرهتها نفسه وشقت عليها»^(٢).

وهذه المعاني لا تعارض بينها، فهي تجتمع في كونها رافة ورقة في القلب لإيصال المصالح إلى المرحوم.

وقد جاءت الرحمة في آيات عدة من الذكر الحكيم على صور عدة: فوصف الله نفسه بالرحمة بقوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وسمى نفسه ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ [الفاتحة: ٢] كما وصف نبيه ﷺ بقوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [١٠٧] [الأنبياء: ١٠٧]، وقال عنه: ﴿وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ﴾ [التوبة: ٦١].

ووصف كتابه بأنه رحمة، فقال: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٥٢]، وكذا وصف توراة موسى عليه السلام، فقال: ﴿وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]، وقال: ﴿وَمِن قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً﴾ [هود: ١٧].

المطلب الثاني التعريف بالأسارى

أولاً: الأسارى في اللغة:

الأسارى: بضم الهمزة على وزن فُعَال، مثل: سُكَّارَى، جمع أسير، ويجمع

(١) «التحرير والتنوير» (٢٦/٢١).

(٢) «إغائة اللفهان» (٢/١٧٤).

أيضاً على أسراء وأسرى^(١). قال ابن فارس: «الهمزة والسين والراء أصل واحد، وقياس مطرد، وهو الحبس، وهو الإمساك»^(٢). ويقال للأسير: الأخيد والمقيد والمسجون^(٣). ويطلق على الذكر والأنثى، يقال: رجل أسير وامرأة أسير.

وقد فرق أبو عمرو بن العلاء في معنى الأسرى والأسارى، فالأسارى: الذين في وثاق، والأسرى: الذين في اليد، وإن لم يكونوا في وثاق^(٤). وتعقب الطبري هذا القول، وذكر أن هذا مما لا وجه له يفهم في لغة أحد من العرب، ولكن ذلك من جمع الأسير مرةً على فعلى ومرة على فُعالى؛ لما ذكرت من تشبيههم جمعه بجمع سكران وكسلان وما أشبه ذلك^(٥).

ثانياً: الأسير في الشرع:

لم يختلف المعنى اللغوي عن الشرعي من حيث الاستعمال، إذ الأصل واحد وهو الحبس، قال الماوردي: «هم المقاتلون من الكفار إذا ظفر المسلمون بأسرهم أحياء»^(٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «بل إذا أسر الرجل منهم في القتال أو غير القتال، مثل أن تلقيه السفينة إلينا، أو يضل الطريق، أو يؤخذ بحيلة؛ فإنه يفعل به الإمام الأصلح»^(٧).

وعلى هذا لا يكون لفظ الأسير مقتصرًا على من أخذه المسلمون في القتال، بل كل من يظفر بهم من المقاتلين أو من دخلوا دار الإسلام بغير

(١) لسان العرب لابن منظور (١٩/٤).

(٢) معجم مقاييس اللغة (١٠٧/١).

(٣) القاموس المحيط للفيروز آبادي (ص ٣٤٣).

(٤) شمس العلوم للحميري (٢٥٧/١).

(٥) ينظر: «جامع البيان» (٢١٣/٢).

(٦) الأحكام السلطانية (ص ٢٠٧).

(٧) مجموع الفتاوى (٣٥٥/٢٨).

أمان من الكفار فإن لفظ الأسير يشملهم^(١)، وعلى هذا يكون الأسير - الذي تترتب عليه أحكام الشرع - مقيداً بأمرين:

الأول: أن يكون مقاتلاً حريباً، أو داخلاً دار الإسلام بلا أمان، فيخرج بذلك الذمي والمعاهد والمستأمن، ويكون لهما أحكاماً أخرى تختلف عن الأسير.

الثاني: أن يكون كافراً غير مسلم، فيخرج بذلك من أسرفي قتال فتنة بين المسلمين كالبغاة، ففي هذه الحال لا تنطبق عليه أحكام الأسير من حيث القتل - إلا إن قتل - والاسترقاق.

المطلب الثالث حال الأسارى قبل الإسلام^(٢)

لقد جاء الشرع الحنيف ليغير كثيراً من المفاهيم الخاطئة، ويصحح كثيراً مما كان يعتقد الناس صواباً، وحتى ندرك محاسن الإسلام وفضائله لا بد أن يقف الواحد منا على تلك الحال التي كان عليها الناس قبل بعثة النبي ﷺ، فلا يُعرف الإسلام حق المعرفة إلا إذا عُرف ما قبله، وكيف كانوا يتعاملون مع بعضهم البعض.

ففي حقبة من الزمن لم يكن الناس يعرفون للحرب أخلاقاً، ولا للأسرى أحكاماً ولا حقوقاً، بل كانوا يستبيحون الأنفس والأعراض والأموال بدون قيود!!

ومن خلال هذا المطلب سأتطرق إلى بعض النماذج التي كان يتعامل

(١) ينظر: «بدائع الصنائع» للكاظمي (١٠٩/٧).
(٢) ينظر: «أحكام الأسرى والسبايا» عبد اللطيف عامر (ص ٩١، ٩٢)، «أخلاق الحروب في السنة»، د. راغب السرجاني.

فيها الناس قبل الإسلام، وليس المقصود هو الحصر والاستقراء التام، وإنما لمحات سريعة؛ لتعرف على تلك المعاملة التي كانوا يتعاملون بها، ومن خلال ذلك سيظهر جلياً كيف أنهم يشتركون جميعاً في قضية واحدة ألا وهي سياسة البطش والعنف والقسوة والقهر. ومن خلال هذا العرض ستظهر فضيلة الإسلام ومحاسنه، وأنه - بحقٍ - دينُ العدل والرحمة، وأن نبيه هو نبي الرحمة.

فمن ذلك: كان الآشوريون والفراعنة يسملون عيون الأسرى^(١)، ويسلخون جلودهم ويطعمونها الكلاب، حتى فضل الأسرى السجناء الموت على الحياة^(٢). بينما كان الفرس والإغريق يعرضونهم للتعذيب والصلب والقتل. وأما الرومان؛ فكانوا يستخدمون الأسرى وسيلة للترفيه والتسلية، فيضعونهم مع الوحوش في أقفاص مغلقة، ويستمتع الأمراء والوزراء بمشاهدة الوحوش وهي تفرسهم!^(٣)

وأما اليهود، فقد رأوا في أنفسهم الكبرياء والعظمة، فيعتقدون أنهم مميزون عن باقي الشعوب والأجناس، وأنهم شعب الله المختار، فهم ينظرون إلى جميع الناس بنظرة دونية واحتقار، وعنصرية وازدراء؛ كل هذا دفعهم إلى أن يحاولوا استرقاق العالم والسيطرة عليه بكل ما أمكنهم من وسائل، سواء كانت السيطرة عسكرية أو ثقافية أو اقتصادية؛ فكانوا أشد الناس عداوة لغيرهم، وكانوا يتعاملون مع أسراهم بأقصى تعامل، يملؤهم الحقد والكبرياء والاستعلاء على الناس جميعاً.

فكانوا يتخذون سياسة الاستعباد والقتل للأسير، فجاء في سفر التثنية: «حين تقترب من مدينة لكي تحاربها استدعها للصلح؛ فإن أجابتك

(١) سَمَلُ العين: فَقَّوْها بحديدة محماة أو بغير ذلك. «لسان العرب» (١١/٣٤٧).

(٢) «أحكام السجن ومعاملة السجناء» حسن أبو غدة (ص ٢٥٦).

(٣) «الطريق إلى القدس» د. محسن صالح (ص ٤٠)، عن طريق كتاب «الرحمة في حياة الرسول» (ص ٢١٠).

على الصلح، وفتحت لك... فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير، ويستعبد لك.. وإن لم تسالمك بل عملت معك حرباً، فحاصرها، وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك؛ فاضرب جميع ذكورها بحد السيف»^(١).

وأما السبي فهم يسيئون التعامل معهم، فقد جاء في سفر التثنية أيضاً: «إذا خرجت لمحاربة أعدائك، ودفعهم الرب إلهك إلى يدك، وسبيت منهم سبياً، ورأيت في السبي امرأة جميلة الصورة، والتصقت بها، واتخذتها لك زوجة؛ فحين تدخلها إلى بيتك تحلق رأسها، وتقليم أظافرها، وتنزع ثياب سبيها عنها»^(٢).

وأما قبائل العرب في الجاهلية؛ فكانوا يخوضون الحرب لأي سبب كان، قتال لأجل المال أو العرض أو النفس أو أسباب أخرى، ولم تكن هناك قواعد تضبط الحرب عندهم، وإنما هي تصرفات عشوائية، والغالب القوي هو الذي يكون له الحكم والتصرف والسيطرة، ومن ثم لا يخضع الأسير عندهم إلى حكم واحد، فهو تحت رأي من أسره، وفي الغالب يكون مآله القتل نكاية بقبيلته وأهله، مع سوء التعامل.

فلما جاء الإسلام صحح مفهوم التعامل مع الأسارى، ووضع الضوابط والقواعد لكيفية التعامل مع الأسارى بما يحقق العدل والإنصاف.

المطلب الرابع أنواع الأسارى وأصنافهم

تختلف أحوال الأسارى بحسب أحوالهم والسبب الباعث لاستئثارهم، ولكل من تلك الأحوال أحكامها الشرعية الخاصة، فلا يمكن إطلاق حكم واحد لجميع الأسرى، فيفرق بين الأسارى في الأحكام لا اختلاف البواعث.

(١) «العهد القديم»، سفر التثنية، إصحاح ١٣، ١٥، ١٦.

(٢) «العهد القديم»، سفر التثنية، إصحاح ٢٠، ١١، ١٣.

ويمكن تقسيم الأسارى إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الكفار المحاربون ومن دخل دار الإسلام بلا أمان أو عهد، وهؤلاء يخير فيهم الإمام ما بين أربعة أمور بحسب ما تقتضيه المصلحة:

أولاً: القتل، وهذا خاص بالرجال، ويكون لحال مخصوص وسبب ومبرر واضح مما يراه الإمام سبباً للقتل، ومثل ذلك لما قتل النبي ﷺ جماعة من أهل بدر، وقتل رجال بني قريظة، وفي فتح مكة أهدر دم تسعة رجال من أهل مكة، منهم ابن خطل، وعبد الله بن أبي السرح، وعكرمة بن أبي جهل، وغيرهم.

وقد منع النبي ﷺ من قتل النساء والصبيان والشيوخ ومن ليس لهم يد في القتال؛ فهؤلاء يكونون رقيقاً للمسلمين؛ فقد أنكر ﷺ قتل النساء والولدان ونهى عنه^(١).

ثانياً: الفداء، وهو أن يدفع الأسير مبلغاً من المال أو تدفع له، أو يؤدي منفعة للمسلمين، أو يفادى بأسرى من المسلمين عند الكفار، كل ذلك لأجل أن يخلص نفسه من الأسر، وستأتي صورته في المبحث الثالث.

ثالثاً: المَنّ، وهو أن يخلي الإمام سبيل الأسير ويعفو عنه بلا مقابل.

رابعاً: الاسترقاق، وهو أن يكون عبداً عند المسلمين ولا يرجع إلى قومه.

وهذه الأحوال الأربعة يخير فيها الإمام بحسب ما يراه مصلحة للمسلمين، وهو اجتهد قد يصيب فيه ويخطئ. قال ابن قدامة: «ولأن كل خصلة من هذه الخصال قد تكون أصلح في بعض الأسرى، فإن منهم من له

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٤، ٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤)، من حديث ابن عمر.

قوة ونكاية في المسلمين، وبقاؤه ضرر عليهم، فقتله أصلح، ومنهم الضعيف الذي له مال كثير، ففداؤه أصلح، ومنهم حسن الرأي في المسلمين، يرجى إسلامه بالْمَنِّ عليه، أو معونته للمسلمين بتخليص أسراهم، والدفع عنهم، فالْمَنُّ عليه أصلح، ومنهم من ينتفع بخدمته، ويؤمن شره، فاسترقاقه أصلح، كالنساء والصبيان، والإمام أعلم بالمصلحة، فينبغي أن يفوض ذلك إليه.. إذا ثبت هذا، فإن هذا تخير مصلحة واجتهاد، لا تخير شهوة، فمتى رأى المصلحة في خصلة من هذه الخصال، تعينت عليه، ولم يجز العدول عنها»^(١).

وقال ابن قيم الجوزية: «كان يمن على بعضهم، ويقتل بعضهم، ويفادي بعضهم بالمال، وبعضهم بأسارى المسلمين، فعل ذلك كله بحسب المصلحة»^(٢).

القسم الثاني: أسارى العرب^(٣)، فقد استثنى الحنفية أسارى العرب من الاسترقاق، فقال: لا يجوز استرقاقهم كما لا يجوز ضرب الجزية عليهم؛ لأن العرب اختصوا بشرف النسب؛ لكون النبي ﷺ منهم^(٤). والجمهور على جواز استرقاق العرب؛ لحديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل»^(٥)، فإذا ثبت العتق دل على ثبوت الرق عليهم.

ولقوله ﷺ لعائشة...: «أعتقها فإنها من ولد إسماعيل»، قال ذلك لها لما كانت عندها سبية من تميم^(٦)، فدل على أن الرق قد وقع عليهم، وقد كان النبي ﷺ سبى من هوازن ستة آلاف.

(١) «المغني» (٤٦/١٣ - ٤٧).

(٢) «زاد المعاد» لابن القيم (٩٩/٣).

(٣) «نيل الأوطار» للشوكاني (١٠ - ٧/٨).

(٤) ينظر: «المبسوط» للسرخسي (١١٨/١٠)، «بدائع الصنائع» للكاساني (١١٩/٧).

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٩٣).

(٦) أخرجه البخاري (٢٥٤٣)، ومسلم (٢٥٢٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكان يسبي العرب وكذلك خلفاؤه بعده، كما قال الأئمة وغيرهم: سبى النبي ﷺ العرب، وسبى أبو بكر بني ناجية، وقد تبين مما ذكرناه أن الصحيح جواز استرقاق العرب»^(١).

القسم الثالث: أسارى بغاة المسلمين، وهم المسلمون الذين يؤسرون في قتال الفتنة، أو البغاة الذين يخرجون على الإمام، وهؤلاء يقاتلون بقدر ما يدفعون به، ويعاملون بما يدفع به شرهم، وتحرم غنيمة أموالهم وسبي ذريتهم ونسائهم، وهذا بالإجماع؛ لأنهم مسلمون معصومون، وإنما أبيع من دمائهم وأموالهم ما حصل من ضرورة دفعهم وقتالهم كالصائل وقاطع الطريق^(٢)، كفعل علي رضي الله عنه في النهروان وصفين.

وتكون مدة حبسهم وأسرههم إلى أن يبايعوا الإمام ويرجعوا إلى الطاعة أو تنقضي الحرب وتزول شوكتهم. واتفق الفقهاء على أنه لا يجوز فداؤهم مقابل مال، ويجوز مفاداتهم مقابل أسرى أهل العدل^(٣).



(١) «مجموع الفتاوى» (٣١/٣٧٦).
(٢) حكاة ابن قدامة في «المغني» (٨/٥٣٤).
(٣) ينظر: «الموسوعة الفقهية» (٤/٢٠٨ - ٢١٠).

المبحث الأول الرفق بهم ودعوتهم

لقد امتازت دعوة النبي ﷺ عموماً بالرفق واللين مع كل الناس حتى مع مخالفيه، ولهذا أمثلة كثيرة من حياته ﷺ، وكان ذلك سبباً في دخول الناس أفواجاً إلى الإسلام، فجماع الأمر في الدعوة هو اللين والرفق، والقاعدة في ذلك قوله ﷺ: «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما انتزع من شيء إلا شانه»^(١).

ولما كان هذا الخلق من صفاته ﷺ؛ فإننا نجده يطبقه تماماً مع الأسارى الذين وقعوا بيد المسلمين، ولم يمنعه بغضهم له وقتالهم له من أن ينصفهم ويعدل فيهم في دار الإسلام حيث القوة والغلبة للمسلمين، فكان يرفق بهم ويلين الجانب معهم؛ لأنهم في هذه الحال ضعفاء يحتاجون إلى معاملة مخصوصة، ولنعرض شيئاً من هذه الجوانب الرحيمة؛ لنأمل الأثر الإيجابي المترتب على هذا التعامل النبوي، وسأتطرق إلى حادثتين ممن عاملهم النبي ﷺ بالرفق واللين.

المطلب الأول خبر ثمامة بن أثال

أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة ؓ، أن النبي ﷺ بعث

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٤)، من حديث عائشة ...

خيلاً قَبْلَ نَجْد^(١) فجاءت بثمامة بن أثال - وهو من بني حنيفة - أسيراً، فربطوه بسارية من سواري المسجد. فخرج إليه النبي ﷺ فقال: «ما عندك يا ثمامة؟». فقال: عندي خير يا محمد، إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكرك، وإن كنت تريد المال فسلّ منه ما شئت. فترك حتى كان الغد، فقال: «ما عندك يا ثمامة؟». فقال: ما قلت لك إن تنعم تنعم على شاكرك، فتركه حتى كان بعد الغد. فقال: «ما عندك يا ثمامة؟». فقال: عندي ما قلت لك. فقال: «أطلقوا ثمامة».

فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، يا محمد! والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب دين إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إلي، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟

فبشره رسول الله ﷺ، وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال له قائل: صبوت^(٢)!! قال: لا، ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ، ولا والله لا يأتاكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ^(٣).

وفي هذه الرواية من الفوائد العظيمة، والحكم الكثيرة، فقد تمثل وظهر رفقته ﷺ ولينه بثمامة من عدة وجوه:

(١) وهذه السرية كانت بقيادة محمد بن مسلمة، فخرج في ثلاثين راكباً لعشر خلون من المحرم في السنة السادسة، ذهبوا إلى «القرطاء»، فغاروا على بطن بني بكر ابن كلاب، = فقتل نفرًا منهم وهرب سائرهم، وأسروا ثمامة بن أثال، هذه أشهر رواية في أسر ثمامة. ينظر: «المغازي» للواقدي (٥٣٤/٢)، «السيرة» لابن حبان (٢٦٨/١)، «سبل الهدى والرشاد» للصالح (٧١/٦)، «عيون الأثر» لابن سيد الناس (٦٣/٢). وقد وقع اختلاف في كيفية أسره كما ذكر ذلك الإمام البيهقي في «دلائل النبوة» (٧٨/٤).

(٢) كانت قريش تقول لكل من أسلم: «صبأ»، حتى اشتهرت هذه اللفظة، وصاروا يطلقونها في مقام الذم. ينظر: «فتح الباري» لابن حجر (٥٧/٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٧٢)، ومسلم (١٧٦٤)، من حديث أبي هريرة ؓ.

أولاً: تقييده وربطه في أفضل الأماكن وأشرفها، وهو مسجد رسول الله ﷺ، فلم يربطه في مكان تأنف منه النفوس، أو تستوحش منه القلوب؛ بل جعله في مكان ينظر: فيه إلى تعامل النبي ﷺ مع أصحابه وتعاملهم معه.

ثانياً: تلطفه ﷺ بسؤاله: «ما عندك يا ثمامة»، كأنه يريد أن يستخرج شيئاً مما علق في قلبه، وهو أسلوب غير مباشر لدعوته إلى الإسلام، فلسان حاله يقول: هل عندك شيء يحول بينك وبين الدخول في الإسلام، إن كان عندك ما يمنع فقل أسمع لك.

ثالثاً: صبره ﷺ عنه على شدة جوابه وقسوته تجاهه، فالنبي يسأله ويتلطف معه بالكلام، بينما هو يرد عليه بأسلوب مختلف فيه الترغيب والترهيب.

رابعاً: تكراره السؤال عليه ثلاث مرات، مما يدل على حلمه ﷺ ولينه ورفقه به، وترك العجلة في الحكم عليه، والتريث في حاله، لعل ذلك يكون سبباً في كسب قلبه إلى الإيمان.

خامساً: عفوه وإطلاقه وفكاكه بدون مقابل، فلم يبادر في قتله ﷺ، ولم يفتد منه بمال، وإنما أطلقه مئةً منه ﷺ، وذلك أن النبي لم يكن يتشوف إلى قتل مخالفه إلا لمبرر وسبب، مع أن ثمامة قد هُمّ بقتل النبي ﷺ لما مرَّ به رسول الله ﷺ، فمنعه عمه من ذلك، فأهدر رسول الله ﷺ دمه^(١)، فكان يظن أنه مقتول لا محالة، ولهذا قال: «إن تقتل تقتل ذا دم»، لأنه كان سيد أهل اليمامة، فعنده من يطالب بدمه، ولهذا قال له هذا الكلام.

إن لهذا الخلق والتعامل من النبي ﷺ الأثر البالغ في دخول ثمامة للإسلام، فبعد أن كانت العداوة والبغضاء في قلبه؛ انقلبت حاله إلى محبةٍ

(١) ينظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧٦/٦).

وولاء للنبي ولدينه، فصار النبي من أحب الناس إليه، ودينه أحب الأديان إليه، وبلده أحب البلاد إليه.

قال الحافظ ابن حجر: «وفيه الملاطفة بمن يرجى إسلامه من الأسارى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام، ولا سيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه»^(١)، وقد تحقق إسلامه بعد هذا التعامل الراقي من النبي ﷺ.

المطلب الثاني خبر أسير بني عقيل

عن عمران بن حصين رضي الله عنه عنه قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسَرَ أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عقيل، وأصابوا معه العضباء^(٢)، فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق، قال: يا محمد. فأتاه فقال: «ما شأنك؟» فقال: بم أخذتني؟ وبم أخذت سابقة الحاج^(٣)، يعني العضباء. فقال إعظاماً لذلك: «أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف». ثم انصرف عنه فناداه، فقال: يا محمد، يا محمد، وكان رسول الله ﷺ رحيماً رفيقاً. فرجع إليه فقال: «ما شأنك؟». قال: إني مسلم. قال: «لو قتلها وأنت تملك أمرك لفلحت كل الفلاح». ثم انصرف. فناداه فقال: يا محمد، يا محمد، فأتاه فقال: «ما شأنك؟». قال: إني جائع فأطعمني، وظمآن فاسقني. قال: «هذه حاجتك»، ففدي بالرجلين^(٤).

(١) «فتح الباري» (٨٨/٨).

(٢) هي ناقة النبي ﷺ، وكانت لرجل من بني عقيل، ثم انتقلت إليه ﷺ.

(٣) أي ناقته ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٤١).

وتتمثل رحمة النبي ﷺ ورفقه بهذا الرجل من عدة وجوه:

أولاً: حسن حوارهِ ﷺ معه، وسعة صدره في جوابه، ولين القول معه، مع أنه ينادي النبي ﷺ باسمه مجرداً «محمد»، فلم يناديه بكنيته ولا بلقبه، مع أنه أسير مغلوب على أمره وهو موثق، وفي موقف ضعف، فلم يحسن الكلام مع النبي، ومع هذا ردَّ عليه النبي ﷺ، ولم يعنفه أو يغلظ عليه.

ثانياً: فداؤه بعد أسره بالرجلين المسلمين مباشرة، فلم يمكث عنده أكثر من ذلك؛ لأن النبي ﷺ لا يتشوف إلى أن يكون عنده الأسير بلا فائدة ولا مبرر، فلما كان الأمر كذلك أطلقه بمجرد أن أطلقت ثقيف الرجلين المسلمين.

ثالثاً: اكتفاء النبي ﷺ بالأسر فقط، ولم يتعد الأمر إلى التعذيب أو الإهانة أو النكال؛ حتى أفرج عنه بعد أطلقوا المسلمين.

رابعاً: تكرار مناداته له وسؤاله للنبي ﷺ يدل على أن الرجل يعلم من النبي ﷺ الرفق واللين، فأيقن أنه عند الرفيق الرحيم الذي لا يظلم عنده أحد، فشعر بالأمان تجاهه.

خامساً: حرص النبي ﷺ على أسارى المسلمين، فكان يسارع في إطلاقهم ما وجد ذلك ممكناً، سواء كان فداءً أو مَنًا.

وقوله ﷺ: «لو قتلها وأنت تملك أمرك». يحتل أنه أراد الإسلام تقيّةً، قال الخطابي: «فإنه يتأول على أنه قد كان أطلعه الله على كذبه، وأعلم أنه تكلم به على التقيّة دون الإخلاص، ألا تراه يقول: هذه حاجتك؛ حين قال: إني جائع فأطعمني، وإني ظمآن فاسقني. وليس هذا لأحد بعد رسول الله ﷺ، فإذا قال الكافر: إني مسلم قبل إسلامه، ووكلت سريرته إلى ربه تعالى، وقد انقطع الوحي، وانسد باب علم الغيب»^(١).

(١) «معالم السنن» للخطابي (٥٨/٤).



كل هذه الأمور تدل على رفقه ﷺ بالأسير ورحمته، وحسن معاملته الإنسانية لأولئك الأسرى مما ترك الأثر الإيجابي في قلوبهم، فتتحسن صورة الإسلام عنده، وينشرح صدره للإيمان، ويرجع إلى قومه فيسألونه عن معاملته فيخبرهم عن رقيه وحسن خلقه معه أثناء أسره، وهذا باب عظيم من أبواب الدعوة إلى الله تعالى، أن يكون الداعية - حتى مع مخالفه - رفيقاً لين الجانب معهم، يسمع منهم، ويجيب على تساؤلاتهم بكل شفقة ورحمة؛ فينال الداعية الثواب والأجر من الله على دعوته وحسن معاملته، وتتحقق هداية التوفيق إلى دين الإسلام، فكان -بحق- نبي الرحمة.

وفيه ردٌّ على فرق الضلالة من الخوارج وغيرهم ممن يكفرون أسراهم، يل وقتل كل من يقع في أيديهم من الناس، فهم لا يفرقون بين مسلم وغير مسلم، وما فعلهم هذا إلا دليل على ضلالهم واتخاذهم سبيلاً غير سبيل المؤمنين.



المبحث الثاني الإحسان إلى الأسرى

إن الله ﷻ قد كتب الإحسان وأمر به في كل شيء، وقد جاءت النصوص الشرعية مستفيضة بالأمر به، فقال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَنِ﴾ [النحل: ٩٠] وقال: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]. والإحسان اسم جامع يشمل فعل كل ما ينبغي أن يفعل من الخير^(١). وهو من ثمرات الرحمة، كما قال الراغب: «والرحمة رقة تقتضي الإحسان إلى المرحوم»^(٢).

ولما كان للأسير حقُّ الإنسانية في التعامل معه؛ كان لتعامل النبي ﷺ المثال الواضح الذي يبين عدله وإحسانه مع مَنْ هم تحت سيطرته وقبضته بعد أن كانوا يقاتلونه، إلا أن هذا لم يمنعه من الإنصاف في الحكم، والعدل في التعامل، فهو القائل: «استوصوا بالأسارى خيراً»^(٣)، والخير يُعمُّ جميع وجوه الإحسان إليهم.

وقد تعددت أوجه الإحسان في تعامل النبي ﷺ مع الأسرى، وسأطرق إلى أبرز هذه الأوجه مستنداً بما ذكره المحدثون وأهل السير.

(١) ينظر: «التعريفات» للرجزاني (ص ١٢).

(٢) «المفردات» (ص ٢٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٣٩٣).

المطلب الأول إطعام الأسارى وسقيهم وإكرامهم

إن إطعام الأسير وسقيه من أعظم وجوه الإحسان والإكرام، سواء كان هذا الأسير محكوماً عليه بالقتل أو السبي أو الإطلاق، فالطعام والشراب من حقه الإنساني الضروري الذي لا يجوز أن يُمنع أو يحال عنه.

ودليل ذلك: عموم قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْثُ مَسْكِينًا وَبَيْتًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨]، فأثنى الله تعالى على الأبرار الذين يطعمون الطعام مع تشوف النفس إليه وحبها له والرغبة فيه، وذكر منهم الأسير. قال قتادة: «لقد أمر الله بالأسراى أن يحسن إليهم، وإن أسراهم يومئذ لأهل الشرك»^(١).

وقال أبو بكر ابن العربي: «وفي إطعامه ثواب عظيم، وإن كان كافراً فإن الله يرزقه، وقد تعين بالعهد إطعامه، ولكن من الفضل في الصدقة، لا من الأصل في الزكاة»^(٢).

فمن ذلك: أمره ﷺ بإطعام الأسرى وسقيهم وإكرامهم يوم بدر، كما قال ابن عباس ؓ: «أمر رسول الله ﷺ أصحابه يوم بدر أن يكرموا الأسارى، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداء»^(٣)، فامتلأوا أمره ﷺ واستجابوا له، فكانوا يطعمونهم أطيب الطعام، بل يؤثرونهم على أنفسهم فيما تشتهي نفوسهم.

فقال أبو عزيز بن عمير أخو مصعب بن عمير ؓ وكان قد وقع يوم بدر أسيراً: «وكنيت في نفر من الأنصار، فكانوا إذا قدموا غداءهم

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٣/٥٤٤ - ٥٤٣).

(٢) «أحكام القرآن» لابن العربي (١٧/٨)، وينظر: «تفسير القرطبي» (٢١/٤٦٠).

(٣) ذكره الحافظ ابن كثير في «التفسير» (٨/٢٨٨)، ولم أجد من أخرجه مسنداً.

وعشاءهم أكلوا التمر وأطعموني البر؛ لوصية رسول الله ﷺ^(١). وكان أبو عزيز صاحب لواء المشركين بيد بعد النضر بن الحارث^(٢)، ومع هذه المكانة التي كان يشغلها أبو عزيز؛ إلا أن هذا لم يكن مانعاً من أن يحسن الصحابة ﷺ إليه، فيطعمونه أفضل الطعام، ويقدمونه على أنفسهم.

ويقول أبو العاص بن الربيع: «كنت في رهط من الأنصار جزاهم الله خيراً، كنا إذا تعشنا أو تغدينا آثروني بالخبزة وأكلوا التمر، والخبز معهم قليل، والتمر زادهم، حتى إن الرجل لتقع في يده كسرة فيدفعها إلي»^(٣)، فمع قلة الطعام عندهم إلا أنهم يؤثرونهم على أنفسهم.

وكان الوليد بن الوليد بن المغيرة يقول مثل ذلك ويزيد قوله: «وكانوا يحملوننا ويمشون»^(٤).

وقد وضع رسول الله ﷺ بوصاياه هذه نظاماً سار عليه المسلمون في فتوحاتهم، وأصبح سمة لهم في تعاملهم في غزواتهم في مشارق الأرض ومغاربها، الأمر الذي افتقدته أنظمة العالم أجمع، ولم يقرر إلا بعد الحرب العالمية الثانية!!

فكان هدي النبي ﷺ في تعامله مع الأسرى رحمة، وعليه سار صحابته ﷺ، ولم يكتفوا بإطعامهم فحسب، بل كانوا يؤثرونهم على أنفسهم، ويقدمون لهم أطيب الطعام، إنها الرحمة التي أمر الله بها، والإحسان والعدل الذي بعث النبي ﷺ من أجله، فلم يجرحهم بغضهم لأولئك الأسرى من أن يحسنوا إليهم ويطعموهم ويسقوهم مما لذ وطاب من الطعام والشراب، كل ذلك لندرك محاسن الإسلام، وسماحة الشريعة، والرحمة في التعامل حتى مع ألد الأعداء خصومة.

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٩٣/٢٢).

(٢) ينظر: «السيرة» لابن هشام (٢٨٧/٢).

(٣) أخرجه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٩/٦٧).

(٤) أخرجه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٩/٦٧).

وقد كان لتعامل النبي ﷺ وأصحابه الأثر الطيب والإيجابي مع الأسير - سواء أسلم أم لا - فكانوا يتحدثون بذلك عند أقوامهم، مما يعكس السمعة الحسنة عن الإسلام وأهله، مقارنة مع ما كانوا يفعلون هم لو وقع أحد المسلمين أسيراً عندهم.

فلا يجوز أن يمنع الأسير حق الطعام والشراب؛ فإذا كانت المرأة قد دخلت النار في هرة سجنتها حتى ماتت، لا هي أطعمتها ولا سقتها ولا تركتها تأكل من خشاش الأرض؛ وهذا في التعامل مع البهائم؛ فكيف بآدمي مأسور لا يملك لنفسه شيئاً.

المطلب الثاني كسوة الأسارى

ولما كان باب الإحسان والرحمة واسعاً وشاملاً لكل أوجه الخير؛ فقد حرص النبي ﷺ أيضاً على كسوة من عنده من الأسارى، خصوصاً لمن لم يكن له ثوب.

فمن ذلك: كسوته للعباس يوم بدر، فقد أخرج البخاري في باب «الكسوة للأسارى»، من حديث جابر بن عبد الله (قال: لما كان يوم بدر أتى بأسارى من المشركين^(١)، وأتى بالعباس، ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي ﷺ له قميصاً، فوجدوا قميص عبد الله بن أبيي يقدر عليه^(٢)، فكساه النبي ﷺ إياه^(٣)).

ومن ذلك: كسوة أسارى هوازن، وأمر ﷺ لهم بالكساء، فقد أمر رجلاً

(١) هذه زيادة من شرح الحافظ في «فتح الباري»، وليست موجودة في رواية البخاري المطبوعة.

(٢) أي على مقداره.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٠٨).

أن يأتي مكة ويشترى للسبي الكساء، فلا يخرج الحر منهم إلا كاسياً^(١). وأمره بكسوتهم يدل على حرصه ورحمته بالأسارى وهم في دار الحرب. ومن ذلك: ما ورد أن ابنة حاتم الطائي كانت من سبايا طيء، فجعلت في حظيرة بباب المسجد كانت السبايا يُحبسن بها، فمر بها رسول الله ﷺ فقامت إليه، وكانت امرأةً جزلة^(٢)، فقالت: يا رسول الله هلك الوالد، وغاب الوافد، فامنن علي من الله عليك. قال: «ومن وافدك؟». قالت: عدي بن حاتم. قال: «الفار من الله ورسوله!!»^(٣).

قالت: ثم مضى وتركني حتى إذا كان الغد مرّ بي، وقد أيسّت، فأشار إليّ رجل من خلفه أن قومي إليه فكلّميه. قالت: فقمّت إليه، فقلت: يا رسول الله، هلك الوالد، وغاب الوافد، فامنن عليّ من الله عليك. قال: «قد فعلت، فلا تعجلي بخروج حتى تجدي من قومك من يكون لك ثقة حتى يبلغك إلى بلادك، ثم أذنّيني».

قالت: وأقمّت حتى قدم ركب من «بلي» أو من «قضاة»، قالت: وإنما أريد أن آتي أخي بالشام. قالت: فجئت رسول الله ﷺ. فقلت: يا رسول الله، قد قدم رهط من قومي لي فيهم ثقة وبلاغ، قالت: فكساني رسول الله ﷺ، وحملني وأعطاني نفقة، فخرجت معهم حتى قدمت الشام.

فلما وصلت إلى عدي بن حاتم في الشام سألتها: ماذا ترين في أمر هذا الرجل؟ قالت: أرى والله أن تلحق به سريعاً، فإن يكن الرجل نبياً، فالسابق إليه له فضيلة، وإن يكن ملكاً فلن تذل في عز اليمين^(٤).

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١٩٣/٥).

(٢) الجزل: يطلق على القوي الغليظ، وجيد الرأي، وتام الخلق. ينظر: «لسان العرب» (١٠٩/١١).

(٣) وذلك أنه ذهب إلى الشام لما سمع بقدوم خيل النبي.

(٤) «تاريخ الطبري» (١٨٧/٢ - ١٨٨)، وينظر: «سيرة ابن هشام» (١٨٩/٤)، «الروض الأنف» للسهيلي

(٤٧٦/٧)، «عيون الأثر» لابن سيد الناس (٢٩٥/٢).

فلم يكتفِ النبي ﷺ بالكسوة في أثناء الأسر، بل حتى بعد إطلاقه وفكاكه أحسن إليها، وزودها بما تركبه وبنفقة توصلها لبلادها .
فتأمل كيف أن النبي ﷺ رحم أولئك الأسارى وتآلف قلوبهم بكسوتهم، وهذا يدل على اهتمامه البالغ وإحسانه بهم، وإنه ليضرب أروع الأمثلة في الرحمة، وإنه لقدوة في تعامله ورحمته مع مخالفه .

المطلب الثالث تهيئة المسكن المناسب للأسارى

إن توفير المأوى والمسكن المناسب للأسير من كمال رحمته ﷺ بهم، وإحسانه إليهم، وإكرامه لهم؛ فقد حرص على أن يوفر لهم مسكناً لائقاً بهم؛ فلم يكن ليتركهم مقيدين موثقين بلا مأوى يستريحون ويأويهم، فإما أن يكونوا في أشرف الأمكنة وأفضلها وهو مسجده ﷺ، وإما أن يتبرع أحد الصحابة بأن يوفر له مسكناً في بيته، ويحسن إليه ويكرمه، وفي هذا من الحكمة العظيمة البالغة التي لا تخفى على من نظر في هديه وتعامله .

فمن ذلك: ما تقدم في حادثة ثمامة بن أثال والرجل من بني عقيل، فقد أسرهم النبي ﷺ في مسجده، فيتبين من هذا أن الأسير حتى وإن كان كافراً؛ فإنه يجب أن يكون في مكان لائق به، فلا يوثق في مكان يجد فيه الهوان أو الذلة، وهذا من كمال رحمته وعدله .

ومن ذلك: ما رواه الحسن البصري: مرسلًا أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالأسير، فيدفعه إلى بعض المسلمين، فيقول: «أحسن إليه»، فيكون عنده اليومين والثلاثة، فيؤثره على نفسه^(١).

(١) ذكره الزمخشري في «الكشاف» (٦٦٨/٤)، ولم أجد من أخرجه مسنداً .

المطلب الرابع عدم تعذيب الأسارى

جرت العادة في الجاهلية وعند الأمم الأخرى على أن يتم تعذيب الأسير بشتى أنواع العذاب والنكال، سواء كان لسبب -كأن يعترف لهم بالمعلومات والأسرار- أو بدون سبب يذكر، إلا أن رحمة النبي ﷺ أبت مثل هذه التصرفات والأخلاق، فمنع من تعذيب الأسارى، حتى وإن كان صدر فيهم حكم الإمام بالقتل.

فمن ذلك: أن النبي ﷺ بعث علياً وسعداً والزبير إلى ماء بدر يلتمسون خبر قريش، فقدموا بعبد بن لقريش، ورسول الله ﷺ قائم يصلي، فسألها أصحابه لمن أنتم؟ فقالوا: نحن سقاة لقريش. فكره ذلك أصحاب رسول الله ﷺ وودوا أن لو كانا لغير أبي سفيان وأنه منهم قريب ليفوزوا به؛ لأنه أخف مؤونة من قتال النفير من قريش لشدة بأسهم واستعدادهم لذلك، فجعلوا يضربونهما، فإذا آذاهما الضرب قالوا: نحن لأبي سفيان. فإذا سكتوا عنهما قالوا: نحن لقريش، فلما انصرف رسول الله ﷺ من صلاته قال: «والذي نفسي بيده، إنكم لتضربونهما إذا صدقا، وتتركونهما إذا كذبا»^(١). فقد أنكر عليهم النبي ﷺ هذا الضرب والتعذيب لأجل أن يدلوا لهم بما يريدون من أخبار، وبين لهم أنهم صدقوا في بادئ الأمر، ثم كذبوا لأجل الضرب، فدل على أن التعذيب منهي عنه، ويأتي بعواقب لا تحمد.

ومن ذلك أيضاً: أن سهيل بن عمرو كان من الذين يؤذون النبي ﷺ والمسلمين، ووقع في أسارى بدر، فقال عمر ﷺ للنبي ﷺ: يا رسول الله، دعني أنزع ثيبي سهيل بن عمرو، ويدلع لسانه، فلا يقوم عليك خطيباً في موطن أبداً. فقال له رسول الله ﷺ: «لا يا عمر، لا أمثل به، فيمثل



الله بي وإن كنت نبياً»^(١). وفي رواية: «إنه عسى أن يقوم مقاماً لا تدمه»^(٢) - فانظر- رحمك الله إلى تلك الرحمة التي في قلب النبي ﷺ مع ألد أعدائه، وقد كان سهيل من خطباء قريش المفوهين، وقد وضع النبي ﷺ نفسه مكانه، وخشي أن يؤاخذ الله بهذا الفعل.

ويستأنس بما رواه الواقدي^(٣): أنه ﷺ أسر جماعةً من يهود بني قريظة، فلما رأهم موقوفين في العراء في ظهيرة يوم صائف، قال للمسلمين: «لا تجمعوا عليهم حر هذا اليوم وحر السلاح، قتلوهم حتى يبردوا». فرحم النبي ﷺ حالهم في ذلك اليوم، ورأى أن مكثهم في مثل هذا الموقف فيه نوع من التعذيب، وقد يلحقهم الضرر لأجل ذلك، فلهذا أمرهم النبي ﷺ أن يظلوهم رحمةً بهم، مع أن الذي حكم عليهم هو سعد بن معاذ وأقره النبي ﷺ، إلا أن هذا لا ينافي الإحسان إليهم قبله.

وهذا النهي عن التمثيل والتعذيب الجسدي أو النفسي أو غير ذلك من أوجه التعذيب؛ لم يكن من هدي النبي ﷺ في تعامله مع أسراه لا في الحرب ولا في دار الإسلام؛ ليُقَعَّدَ لنا القواعد والضوابط الشرعية في كيفية التعامل مع الأسير، وأن مدارها على الرحمة والإحسان إليه.

المطلب الخامس الرعاية المعنوية للأسارى

لم يكتف النبي ﷺ بالإحسان المادي والبدني للأسير، بل تعدى إحسانه إلى أن يراعي ما في نفوسهم وقلوبهم، ويهتم بمشاعرهم الإنسانية، فمن

(١) أخرجه الطبري في «التاريخ» (٤١/٢).

(٢) أخرجه الطبري في «التاريخ» (٤١/٢).

(٣) «الغزاة» (٥١٤/٢).

ذلك: أنه نهى ﷺ عن أن يفرق بين الأم وولدها؛ ويدل على ذلك: أن أبا أيوب الأنصاري رضي الله عنه مرَّ على السبي، فإذا امرأة تبكي، فقال: ما شأن هذه؟ قالوا: فرقوا بينها وبين ولدها، قال: فأخذ بيد ولدها حتى وضعه في يدها. وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من فرَّق بين والدته وولدها؛ فرَّق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة»^(١).

وأتى أبو أسيد الأنصاري رضي الله عنه بسبي من البحرين فصفوا، فقام رسول الله ﷺ، فنظر إليهم فإذا امرأة تبكي، فقال: «ما يبكيك؟». قالت: بيع ابني في بني عبس. فقال ﷺ لأبي أسيد: «لتركن فلتجيئن به». فركب فجاء به^(٢).

قال الإمام أحمد: «لا يفرق بين الأم وولدها وإن رضيت»^(٣).

وقال الترمذي: «والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم؛ كرهوا التفريق بين السبي بين الوالدة وولدها، وبين الولد والوالد، وبين الإخوة»^(٤)، ونقل ابن قدامة: الإجماع على منع التفريق بين الأم وولدها^(٥)؛ لأن ذلك يجزعها ويلحقها الضرر بفراقه، فهي ضعيفة أمامه، وهذه فطرة فطر الله بها الأم تجاه ولدها، بل إن أشد أنواع العذاب والنكال أن يفرق بين الأم وولدها، فلهذا راعى النبي هذه المسألة، وقدر مشاعر الأم الأسيرة عنده، فلم يفرق بينها وبين ولدها.

ومن ذلك: إبعاد الأسير عن موضع قتل أهله بعد القتال؛ لأن ذلك يثير حزنه وضيقه تجاههم بعد أن رأهم قتل أمهم عينه، ويدل على ذلك أن رسول الله ﷺ لما فتح «الغموص»^(٦) أتى بصفية بنت حيي ومعها ابنة

(١) أخرجه أحمد (٢٣٤٩٩)، والترمذي (١٥٦٦).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٥٤)، والحاكم في «المستدرک» (٦١٩٣)، وهو مرسل.

(٣) «المغني» لابن قدامة (١٠٨/١٣).

(٤) «الجامع» (١٥٦٦).

(٥) «المغني» (١٠٨/١٣)، وينظر: «الإجماع» لابن المنذر (ص ٦٤).

(٦) حصن في خيبر لبني أبي الحقيق.

عمّ لها، جاء بهما بلال، فمر بهما على قتلى يهود، فلما رأتهما المرأة التي مع صفية صكت وجهها، وصاحت وحثت التراب على وجهها، فقال ﷺ لبلال: «أُنزِعِ الرحمة من قلبك حين تمرُّ بالمرأتين على قتلهما؟»^(١).

ففي هذه المواقف دلالة واضحة بيّنة على رحمة النبي ﷺ تجاه الأسير ورأفته بهم، فقد راعى مشاعرهم وأحاسيسهم وقلوبهم، فنهى عن كل ما يثير أشجانهم وأحزانهم، فيكفيهم حزناً على حالهم وما قد يصير إليه مآلهم، إلا أنهم في حكم وتصرف ذاك النبي الرحيم الكريم الذي امتن الله به على البشرية، فما أرسله إلا رحمة للعالمين.

وبعد.. فهذا هو الإحسان الذي أمر به الله ﷻ، وهذا هو العدل والإنصاف الذي طبقه النبي ﷺ، هذه هي الرحمة التي بُعث من أجلها ﷺ، لم تجره براءته مما هم عليه من الكفر والشرك من أن يحسن إليهم ويعدل الحكم فيهم، وهكذا أخذ الصحابة رضوان الله عليهم عنه هذا الهدى النبوي، فصاروا يحسنون إلى من في أيدهم من الأسرى، وعلى خطاهم سار السلف الصالح ومن بعدهم من الأئمة، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «السبي الذي بأيدينا من المسيحيين يعلم كل أحد إحساننا ورحمتنا ورأفتنا بهم، كما أوصانا خاتم المرسلين ﷺ»^(٢).



(١) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢٦٤/١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٦١٨/٢٨).

المبحث الثالث إطلاق الأسارى وفكاكهم

إن نظام إطلاق الأسير وفكاكه من الأمور التي اختصت وتميزت به هذه الشريعة الرحيمة بالإنسانية، بخلاف بعض التصرفات التي لا تنظر إلا إلى الدم والعنف مع الأسير، فلم يكن في عرف المحاربين إطلاق للأسير، وإنما القتل والتعذيب والاستعباد.

وإطلاق الأسير وفكاكه يعتبر ضرباً من أضراب العفو، وهو منوط بالمصلحة التي يرى الإمام تحققها فيه، قال العلامة السعدي: «وشرط الله في العفو الإصلاح فيه؛ ليدل ذلك على أنه إذا كان الجاني لا يليق العفو عنه، وكانت المصلحة الشرعية تقتضي عقوبته؛ فإنه في هذه الحال لا يكون مأموراً به»^(١).

إلا أن الشريعة انتهجت نهج التفصيل في إطلاقه وفكاكه بحسب ما يراه الإمام، فقد كان النبي ﷺ «يمنُّ على بعضهم، ويقتل بعضهم، ويفادي بعضهم بالمال، وبعضهم بأسارى المسلمين، فعل ذلك كله بحسب المصلحة»^(٢)، أو إن شاء استرقاقه.

وإذا رأى الإمام إطلاق الأسير -سواء كان في دار الحرب أو دار

(١) «تيسير الكريم الرحمن» للسعدي (ص ٧٦٠).

(٢) «زاد المعاد» لابن القيم (٩٩/٣).

الإسلام- فله حالتان:

الأولى: أن يمنّ عليه بلا مقابل.

الثانية: أن يفاديه مقابل عوض.

وقد ذكر الله تعالى هاتين الحالتين في قوله: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَنتَحِسْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا لَوْثَافَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]، وسأذكر هاتين الحالتين مع شيء من الأمثلة التطبيقية من هدي النبي ﷺ، والتي تجسد الرحمة في قلبه لأجل فكاك الأسارى، ولأنه لا يتشوّف إلى القتل أو التعذيب؛ برجاء أن يكون ذلك سبباً لتأليف القلوب للدخول في دين الله تعالى.

المطلب الأول الفداء

أولاً: تعريف الفداء:

الفداء في اللغة: من فدى فديته فدى وفداءً وافنديته، والمفاداة أن تدفع رجلاً وتأخذ رجلاً، والفداء: أن تشتريه، يقال: فديته بمالي فداءً وفديته بنفسه^(١).

وأما في الشرع: فلم تختلف الحقيقة الشرعية عن اللغوية، فهي مأخوذة منه، وهو أن يترك الأمير الأسير الكافر، ويأخذ مالا أو أسيراً مسلماً في مقابلته^(٢).

واستعملت الفدية في البديل الذي يتخلص به المكلف عن مكروه توجه إليه^(٣)، كما قال تعالى في كفارة رمضان: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ

(١) ينظر: «لسان العرب» (١٤٩/١٥ - ١٥٠).

(٢) «التعريفات» للجرجاني (ص ١٦٥).

(٣) «التعريفات» للجرجاني (ص ١٦٥).

طَعَامٌ مَسْكِينٍ» [البقرة: ١٨٤]، وفي من لم يجد هدي التمتع قال: «فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِّيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ» [البقرة: ١٩٦] وذكر الله الفداء في قوله:

«وإن يأتوكم أسارى تفادوهم» [البقرة: ١٩٦] أي: تبادلوهم. وفي قراءة حمزة ونافع والكسائي: بتفادوهم أي: بالمال وتنفذوهم^(١).

ثانياً: صور الفداء:

إن للفداء ثلاث صور جاءت في سنة النبي ﷺ من خلال حروبه وغزواته، سأطرق إليها مع الأمثلة.

الصورة الأولى: أن يفاديهم مقابل المال:

وهو أن يتم الاتفاق على مبلغ من المال يدفعه الأسير إن كان معه، أو يدفعه له قومه.

فمن ذلك: أسرى نخلة (٢هـ)، فقد بعث النبي ﷺ سريةً إلى وادي «نخلة»^(٢) بقيادة عبدالله بن جحش الأسدي رضي الله عنه، وكان معه اثنا عشر رجلاً، وكانت في آخر رجب من السنة الثانية، وقد كتب رسول الله ﷺ له كتاباً وأمره ألا ينظر: فيه حتى يسير يومين ثم ينظر: فيه. ثم قرأ الكتاب بعد يومين، فإذا فيه: «إذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف، فترصد بها عير قريش، وتعلم لنا من أخبارهم»^(٣).

فهذه السرية لم تخرج للقتال، وإنما خرجت لمعرفة أخبار قريش، ولما مرت عير لقريش تحمل زيباً وأدمًا وتجارة، وكان فيها عمرو بن الحضرمي، وعثمان ونوفل ابنا عبد الله بن المغيرة، والحكم بن كيسان مولى

(١) ينظر: «جامع البيان» للطبري (٢/٢١٤)، «معالم التنزيل» للبغوي (١/١٤٠)، «فتح القدير» للشوكاني (١/١٢٨).

(٢) بين مكة والطائف.

(٣) أخرجه الطبري في «التاريخ» (٢/٤١٠ - ٤١١)، وفي «التفسير» (٣/٦٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» (٣/١٧ - ١٩).

بني المغيرة، فرأى المسلمون قتالهم - اجتهداً منهم - فرمى أحدهم عمرو بن الحضرمي فقتله، وأسروا عثمان والحكم، وأفلت نوفل، ثم رجعوا إلى المدينة ومعهم العير والأسيرين، وهما أول أسيرين في الإسلام، فأنكر عليهم النبي ﷺ فعلهم.

وبعد ذلك فادى النبي ﷺ عثمان والحكم، فأما الحكم فأسلم وحسن إسلامه، وقتل يوم بئر معونة، وأما عثمان فلحق بمكة ومات بها كافراً^(١)، ولم تذكر المصادر بماذا فداهم النبي، ويحتمل أنه فداهم بشيء من المال كان معهم، أو أنه فداهم بما معهم من زبيب وأدم.

وهذا الفداء من النبي ﷺ لم يكن بعد حرب حتى يظهر حكم الأسير وأحواله بجلاء.

ومن ذلك: فداء أهل بدر (٢هـ)، فقد منَّ الله ﷻ على المسلمين بالنصر العظيم في غزوة بدر، ووقع كثير من قريش في قبضة النبي ﷺ، فاستشار الصحابة فيهم بقوله: «ما ترون في هؤلاء الأسارى؟». فقال أبو بكر ﷺ: يا نبي الله، هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام. فقال ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب؟». قال: لا والله يا رسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم، فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكني من فلان - نسيباً لعمر - فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها.

هكذا كان رأي عمر ﷺ؛ لما رأى من المصلحة في قتلهم وعدم بقائهم؛ لشدة أذيتهم للمسلمين على مدى ثلاث عشرة سنة في مكة من التعذيب والنكال. وأما النبي ﷺ فقد رأى رأي أبي بكر، مما يدل على أنه لم يكن يتشوف إلى القتل ولا إلى التعذيب ولا إلى الدم، وإنما يريد هداية الناس،

(١) ينظر: «سيرة ابن هشام» (٢/٦٠١).

وإبلاغ دين الله تعالى بأفضل وأجمل صورة، حتى يعود ذلك بالنفع على الإسلام وأهله، وتظهر هنا رحمته ورأفته بالأسرى الذين كانوا قبل ذلك يقاتلونه.

قال عمر: فلما كان من الغد؛ فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان، فقال عمر: يا رسول الله، أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاءً بكيت، وإن لم أجد بكاءً تباكيت لبكائكما؟ فقال رسول الله ﷺ: «أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة»، وأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَشْخِطَ فِي الْأَرْضِ تَرْيَدُونَ عَرْضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٦٧﴾ [٦٧] ﴿لَوْلَا كُنْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٦٨﴾ [٦٨] ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٧-٦٩] (١).

قال ابن القيم: «وقد تكلم الناس في أي: الرأيين كان أصوب، فرجحت طائفة قول عمر؛ لهذا الحديث، ورجحت طائفة قول أبي بكر لاستقرار الأمر عليه، وموافقة الكتاب الذي سبق من الله بإحلال ذلك لهم، وموافقة الرحمة التي غلبت الغضب، وتشبيهه النبي ﷺ له في ذلك بإبراهيم وعيسى، وتشبيهه لعمر بنوح وموسى (٢)، ولحصول الخير العظيم الذي حصل بإسلام أكثر أولئك الأسرى، ولخروج من خرج من أصلابهم من المسلمين، ولحصول القوة التي حصلت للمسلمين بالفداء، وموافقة رسول الله ﷺ لأبي بكر أولاً، وموافقة الله له آخرًا، حيث استقر الأمر على رأيه، ولكمال نظر الصديق فإنه رأى ما يستقر عليه حكم الله آخرًا، وغلب جانب الرحمة على جانب العقوبة.

قالوا: وأما بكاء النبي ﷺ فإنما كان رحمةً لنزول العذاب لمن أراد

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٣٢).

بذلك عرض الدنيا، ولم يرد ذلك رسول الله ﷺ ولا أبو بكر، وإن أَراده بعض الصحابة فالفتنة كانت تعم ولا تصيب من أَراد ذلك خاصة»^(١).

وعلى هذا فيكون قسم من أهل بدر فداهم النبي ﷺ، وكان فداؤهم ما بين أربع مئة إلى أربعة آلاف درهم، قال ابن عباس: «جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربع مئة»^(٢).

وقد فادى النبي ﷺ أبا العاص بن الربيع - زوج زينب بنت النبي ﷺ - بقلادة لها كانت عند خديجة^(٣).

ومن الذين فاداهم النبي ﷺ في بدر: العباس وعقيل، فعن أنس بن مالك ﷺ أن رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا: ائذن لنا، فلنترك لابن أختنا عباس فداءه، فقال: «لا تدعون منه درهماً»^(٤). وقال العباس ﷺ: «فاديت نفسي، وفاديت عقيلًا»^(٥).

الصورة الثانية: أن يفاديهم بأسرى من المسلمين:

وهو أن يتم الاتفاق بين المسلمين والكفار على أن يتنازل كل منهما عن أسراه، سواء اتفق العدد أم اختلف.

فمن ذلك: أنه ﷺ فادى رجلين من المسلمين برجل من المشركين كما تقدم^(٦).

ومن ذلك: أنه فدى رجالاً من المسلمين كانوا بمكة بامرأة من السبي، استوهبها من سلمة بن الأكوع^(٧).

(١) «زاد المعاد» (١٠١/٣)، وينظر: «فتح الباري» لابن حجر (٣٢٥/٧)

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٩١).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٩٢).

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٤٨، ٢٥٣٧).

(٥) أخرجه البخاري (٢٥٣٩).

(٦) ينظر: المبحث الأول.

(٧) أخرجه مسلم (١٧٥٥).

الصورة الثالثة: أن يفاديهم مقابل منفعة:

وهو أن يؤدي الأسير خدمةً للمسلمين تنفعهم، ثم يطلق بعد ذلك، وهذه المنفعة يقدرها الإمام بحسب ما يليبي حاجة المسلمين.
فمن ذلك: أن النبي ﷺ فادى بعض أسارى بدر على أن يعلموا أولاد الأنصار الكتاب^(١)، وذلك لحاجة المسلمين إلى هذا في ذلك الوقت.

المطلب الثاني الْمَنْ

الْمَنْ هو تخلية الأمير للأسير الكافر من غير أن يأخذ منه شيئاً^(٢)، فيطلقه بلا مقابل مادي أو معنوي لوجه الله تعالى، وهذا من كمال رحمته ﷺ بهؤلاء الأسرى، فاعل هذا العفو المجاني يكون سبباً في إسلامهم. وسواء كان هذا الْمَنْ في دار الحرب أو دار الإسلام، فالإمام مخير في ذلك بحسب المصلحة كما تقدم، وقد مَنَّ النبي ﷺ على عدد من الأسارى. فمن ذلك: بقية أسرى بدر، الذين أخذهم النبي ﷺ إلى المدينة، وهم الذين شفع لهم جبير بن مطعم - وكان من الذين فاداهم النبي ﷺ في بدر، وكان من حلماة قريش وساداتهم، فجاء إليه وهو يصلي المغرب، فسمعه وهو يقرأ بسورة الطور، فلما بلغ هذه الآية: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَلْفُونَ﴾^(٣٥) أَمْ خُلِقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُؤْقِنُونَ^(٣٦) أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ أَمْ هُمُ الْمُصْطَفُونَ^(٣٧) قال: كاد قلبي أن يطير^(٣). وفي رواية أنه سمعه يقرأ: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَيْكَ لَوْعٌ﴾^(٣٨) [الطور: ٧] قال: فكأنما صدع قلبي^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٢٢١٦)، من حديث ابن عباس .
(٢) ينظر: «التعريفات» للجرجاني (ص ٢١٧)، «فتح القدير» لابن الهمام (٤٧٥/٥).
(٣) أخرجه البخاري (٤٨٥٤).
(٤) أخرجه أحمد (١٦٧٦٢، ١٦٧٨٥).

فلما فرغ ﷺ من صلاته كلمه في بقية الأسرى، فقال ﷺ: «لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء النتنى - يعني الأسرى - لتركتمهم له»^(١)، وقد كانت للمطعم بن عدي يد على النبي ﷺ^(٢)؛ وذلك لما دخل في جواره ﷺ راجعاً من الطائف إلى مكة حينما لقي من أهل الطائف ما لقي من الأذى، قال ابن عبد البر: «وإنما كان هذا القول من رسول الله ﷺ في المطعم بن عدي لأنه الذي كان أجار رسول الله ﷺ حين قدم من الطائف من دعاء ثقيف، وكان أحد الذين قاموا في شأن الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم»^(٣)، فأراد النبي ﷺ أن يرُدَّ هذا الجميل إليه، وقد فعل.

وقد منَّ على أبي عزة الشاعر واسمه عمرو بن عبد الله الجمحي في بدر، وقد أتى به إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله لقد علمت ما لي من مال، وإنني لذو حاجة وعيال، فامنن عليّ، فأخذ عليه عهداً أن لا يقاتله^(٤).

ومن ذلك: أسرى بني المصطلق (هـ٥)، فكان من بين الأسرى الذين أسرهم المسلمون في غزوة بني المصطلق - وتسمى غزوة المريسيع - جويرية بنت الحارث ابن أبي ضرار، وكان سيد قومها، وقد ذكرت عائشة سبب إعتاق سبايا بني المصطلق.

فعن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين قالت: لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن شماس أو لابن عم له، وكاتبته على نفسها، وكانت امرأة حلوة ملاحه، لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها،

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٩)، من حديث جبير بن مطعم ﷺ.

(٢) ينظر: «دلائل النبوة» للبيهقي (٣٥٩/١).

(٣) «الاستيعاب» لابن عبد البر (٢٢٣/١).

(٤) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦٥/٩)، «دلائل النبوة» (٢٨٠/٣).

وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت، فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، فوقعت في السهم لثابت بن قيس بن الشماس أو لابن عم له، فكاتبته على نفسي، فجئتك أستعينك على كتابتي.

قال: «فهل لك في خير من ذلك؟». قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: «أقضي كتابتك وأتزوجك». قالت: نعم يا رسول الله. قال: «قد فعلت». قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث. فقال الناس: أصهار رسول الله ﷺ، فأرسلوا ما بأيديهم. قالت فلقد: أعتق بتزويجه إياها مئة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها^(١).

فانظر كيف عالج النبي ﷺ مشكلة جويرية ...، وهي ابنة سيد قومها، وأنفت أن تكون أمةً عند أحد، فقرر النبي أن يعتقها ويتزوجها، فلما علم الصحابة بهذا الزواج تخرجوا من أن يكون أصهاره تحت أيديهم سبيًا، فأعتقوا مَنْ كان تحت أيديهم من بني المصطلق، فصاروا أحرارًا ببركة هذه المرأة على قومها.

وهذا نوعٌ من الفداء؛ إذ كان بعوض زواج رسول الله ﷺ منها، كما أعتق صفية، وجعل عتقها صداقها^(٢).

ومن ذلك: أسرى الحديبية (٦هـ)، كان صلح الحديبية في ذي القعدة من السنة السادسة، فلما وقع الصلح جاء في لحظة غفلة ثمانون رجلًا من أهل مكة هبطوا على النبي ﷺ وأصحابه من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة النبي ﷺ وأصحابه، فأخذهم سلمًا فاستحياهم فأنزل

(١) أخرجه أحمد (٢٦٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٩٤٧، ٤٢٠٠، ٥٠٨٦)، ومسلم (١٣٦٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

اللَّهُ تَجَلَّى ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤]، وكان ذلك وقت صلاة الفجر^(١).

والغرة: الغفلة، فأرادوا أن يغيروا عليهم وهو غافلون عن الاستعداد للقتال.

وفي رواية أخرى: أنهم خرجوا أثناء كتابة الصلح، قال عبد الله بن مغفل المزني: فبينما نحن كذلك إذ خرج علينا ثلاثون شاباً عليهم السلاح، فثاروا في وجوهنا، فدعا عليهم رسول الله ﷺ، فأخذ الله بأسماعهم، فقمنا إليهم فأخذناهم، فقال رسول الله ﷺ: «هل جئتم في عهد أحد؟ أو هل جعل لكم أحد أماناً؟» فقالوا: لا. فخلى سبيلهم، فأنزل الله الآية^(٢).

وهنا تظهر رحمة النبي ﷺ، حيث جاء المسلمون إلى مكة يريدون العمرة فصدوا عن المسجد الحرام، وقريش مستعدة للقتال والحرب، وهؤلاء الأسرى قد تمكن منهم النبي ﷺ وصاروا تحت حكمه؛ إلا أنه لم يساوم أو يواجه قريشاً ويهددهم بهم؛ لأنه يريد السلم لا القتال.

ومن ذلك: أسرى هوازن (٨هـ)، وبعد غزوة حنين أصاب المسلمون ستة آلاف من السبي من هوازن، ثم إنهم جاؤوا بعد ذلك إلى رسول الله ﷺ مسلمين، وطلبوا من النبي ﷺ أن يمن عليهم.

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن وفد هوازن أتوا رسول الله ﷺ وهو بالجرعانة وقد أسلموا، فقالوا: يا رسول الله، إنا أصل وعشيرة، وقد أصابنا من البلاء ما لا يخفى عليك، فامنن علينا من الله عليك. فقال رسول الله ﷺ: «أبناؤكم ونساؤكم أحب إليكم أم أموالكم؟» قالوا: يا رسول الله! خيرتنا بين أحسابنا وبين أموالنا! بل ترد علينا نساءنا وأبناءنا

(١) أخرجه أحمد (١٤٠٩٠)، وأبو داود (٢٦٨٨)، والترمذي (٢٢٦٤)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٨٠٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٤٧).

فهو أحب إلينا . فقال لهم: «أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم، فإذا صليت للناس الظهر فقوموا فقولوا: إنا نستشفع برسول الله ﷺ إلى المسلمين وبالمسلمين إلى رسول الله ﷺ في أبنائنا ونسائنا، فسأعطيك عند ذلك، وأسأل لكم». فلما صلى رسول الله ﷺ بالناس الظهر قاموا فتكلموا بالذي أمرهم به، فقال رسول الله ﷺ: «أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم». قال المهاجرون: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، وقالت الأنصار: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ.

قال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنو تميم فلا، وقال عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر: أما أنا وبنو فزارة فلا، قال عباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا. قالت بنو سليم: لا ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ. قال عباس: يا بني سليم وهنتموني! فقال رسول الله ﷺ: «أما من تمسك منكم بحقه من هذا السبي فله بكل إنسان ست فرائض من أول شيء نصيبه فردوا على الناس أبناءهم ونساءهم»^(١).

وفي هذا يقول مالك بن عوف^(٢):

ما إن رأيت ولا سمعت بمثله في الناس كلهم بمثل محمد
أوفى وأعطى للجزيل إذا اجتدى ومتى تشأ يخبرك عما في غد
إذا الكتيبة عردت أنيابها بالسهمري وضرب كل مهند
فكانه ليث على أشباله وسط الهباءة خادر في مرصد
ومن ذلك: فتح مكة (٨ هـ)، فلما دخل ﷺ مكة فاتحاً ومنتصراً، وكانت الغلبة له على المشركين، وصاروا تحت قبضته، وأيقنوا أنهم هالكون، فقام في جماعة من قريش، فقال لهم: «ما ترون أني فاعل بكم؟». قالوا:

(١) أخرجه أحمد (٧٠٣٧)، وأبو داود مختصراً بنحوه (٢٦٩٤)، والنسائي (٦٤٨٢).

(٢) «دلائل النبوة» للبيهقي (١٩٧/٥).

أخ كريم، وابن أخ كريم. قال: «اذهبوا فأنتم الطلقاء»^(١)، فكان يقال لهم: الطلقاء.

وفي رواية أنه قال: «أقول كما قال يوسف: ﴿قَالَ لَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ يَوْمٌ يَكْفُرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾» [يوسف: ٩٢] فخرجوا كأنما نشروا من القبور فدخلوا في الإسلام^(٢).

وهكذا عفا عنهم ﷺ بعد أن ظنوا الهلاك إلا أنهم التمسوا العفو منه والصفح، فكان كما ظنوا، إنها الرحمة في قلب ذلك النبي الذي لم يتشوف لإراقة دم أحد رغم ما لقي منهم من الأذى؛ فهو لم يبعث للناس سفاكاً للدم، وإنما بعث رحمةً للعالمين.



(١) «السيرة» لابن حبان (٣٣٧/١)، «معرفة السنن» له (١٨٢٢٩)، وينظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٥٦٨/٦).

(٢) «السنن الكبرى» للبيهقي (١٨٢٧٥).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد :

فمن خلال البحث عن هدي النبي ﷺ وسيرته في التعامل مع صنف من أصناف المخالفين له - وهم الأسرى - يمكن تلخيص ما تقدم بما يلي:

١. إن الشريعة وضعت القواعد والضوابط في كيفية التعامل مع الأسير، وجاءت سنة النبي ﷺ مبينة التفصيل في حكمهم، ومعرفة حدود التعامل معهم.

٢. إن الرحمة مطلب شرعي في التعامل مع المخالف والأسير خصوصاً، وتتمثل في الرفق واللين والإحسان.

٣. إطلاق لفظ «الأسير» مختص فيمن أخذ من الكفار في الحرب أو دخل دار الإسلام بلا أمان ولا عهد، فيخرج من ذلك بغاة المسلمين وأهل الذمة والعهد.

٤. وضع الإسلام نظاماً أخلاقياً متكاملًا للتعامل مع الأسارى، فكان التعامل قبل الإسلام مع الأسير إما بالتعذيب والقتل أو الاسترقاق، بينما جاءت الشريعة بأرقى التعاملات التي تحمل معنى الرحمة معه.



٥. تتفاوت الأحكام الشرعية المتعلقة بالأسارى، فيكون القتل إن كان لمبرر ومسوغ وفي حالات معينة، أو الفداء أو المَن أو الاسترقاق.
٦. الرفق واللين في التعامل مع الأسير من أبرز ما يبين رحمة النبي ﷺ بالأسير؛ وهذا من أسباب هدايتهم إلى الإسلام.
٧. الإحسان إلى الأسير كان من هدي النبي ﷺ الذي يدل على رحمته معهم، فمن وجوه الإحسان:
 - أ. توفير الطعام والشراب المناسب له.
 - ب. توفير الكسوة والملبس له إن كان محتاجاً إلى ذلك.
 - ج. تهيئة المسكن والمأوى المناسب له.
 - د. عدم تعذيبه أو مسه بأذى لغير مبرر.
 - هـ. مراعاة مشاعره ونفسه.
٨. من رحمة النبي ﷺ بالأسير أنه يعفو عن الأسير ويطلقه، ووجوه الإطلاق تتمثل بما يلي:
 - أ. الفداء مقابل مال يدفعه أو بذل منفعة للمسلمين أو فكاك أسرى مسلمين.
 - ب. المَن عليه والعفو بلا مقابل.

التوصيات:

أن تكون هناك دراسة موسوعية تشتمل على القواعد النبوية في التعامل مع الآخرين عموماً ومع المخالفين خصوصاً، وتكون نواةً لمشاريع علمية وبرامج توعوية لعموم المسلمين بهذا الشأن.

أن يتم تطبيق الهدي النبوي في التعامل مع أسرى الحرب والمسجونين في بلاد المسلمين، ويمكن أن تعقد البرامج التدريبية لمنسوبي السلك العسكري وغيرهم؛ حتى تكون البلاد الإسلامية المثل الأعلى في تعاملهم مع الأسرى والمسجونين.

أن يتم جمع هذه الدراسات في هذا المؤتمر - وتحويلها إلى مركز الرحمة العالمي، بحيث يضم مشاريع علمية وتدريبية وتوعوية للمسلمين وغيرهم، ويسلط الضوء على جانب الرحمة في الإسلام، وكيف أن الشريعة جاءت بالرحمة للناس جميعاً، ويستفاد من التقنية الحديثة الإلكترونية.

هذا ما تيسر ذكره من خلاصة البحث، ومن خلاله تظهر رحمة النبي ﷺ مع صنف من أصناف المخالفين له في الدين، وهم الذين يقاتلهم ويحاربهم، فهي أشد المخالفة حيث بلغ الأمر إلى إزهاق الروح من أجل ذلك، فظهرت كمال رحمته بهم رغم شدة عداوتهم له ﷺ، وأن ذلك لم يحمله على ظلمهم أو الجور فيهم، فهو رحمة للعالمين جميعاً، بوما أرسلناك إلا رحمة للعالمين.



فهرس المصادر والمراجع

١. الإجماع، محمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
٢. أحكام الأسرى والسبايا في الحروب الإسلامية، د. عبداللطيف عامر، دار الكتاب المصري، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٣. أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام، حسن أبو غدة، مكتبة المنار، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٤. الأحكام السلطانية، علي بن محمد الماوردي، دار الحديث، القاهرة.
٥. الأحكام السلطانية، محمد بن الحسين الفراء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
٦. أحكام القرآن، محمد بن عبدالله بن العربي المالكي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ.
٧. أخلاق الحروب في السنة النبوية، أ. د. راغب السرجاني، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.
٨. الاستغاثة في الرد على البكري، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، تحقيق: عبدالله بن دجين السهلي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٩. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبدالله عبدالبر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
١٠. الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد وعلى معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

١١. إغاثة اللفهان في مصائد الشيطان، محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض.
١٢. البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
١٣. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي، ١٩٨٢م.
١٤. تاريخ الأمم والرسل والملوك، محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
١٥. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤.
١٦. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
١٧. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
١٨. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: د. عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
١٩. الجامع الكبير، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
٢٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية مع ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.



٢١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٢. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: د. عبدالله ابن عبدالمحسن التركي وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ.

٢٣. الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد وسعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٤. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٥. دلائل النبوة، أحمد بن عبدالله الأصبهاني، تحقيق: د. محمد رواس قلعه جي وعبدالبر عباس، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٢٦. الرحمة في حياة الرسول ﷺ، د. راغب السرجاني، رابطة العالم الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

٢٧. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: عمر عبدالسلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٢٨. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.

٢٩. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية.

٣٠. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد قره، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

٣١. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، محمد بن يوسف الصالحي، تحقيق: عادل أحمد وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٣٢. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
٣٣. سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غده، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
٣٤. السنن، سعيد بن منصور الخراساني، تحقيق: حبيب الأعظمي، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
٣٥. السنن، عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٣٦. السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، محمد بن حبان البستي، صححه: الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، دار الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ.
٣٧. السيرة النبوية، عبدالملك بن هشام المعافري، تعليق: عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٠هـ.
٣٨. الشريعة، محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: عبدالله بن عمر الدميحي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
٣٩. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري، تحقيق: د. حسين العمري ومطهر الإرياني ويوسف عبدالله، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٤٠. عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، محمد ابن سيد الناس اليعمري تعليق: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.



٤١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية؛ إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٩٠م.
٤٢. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٨م.
٤٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر، تحقيق وتعليق: محب الدين الخطيب وعبد العزيز بن باز، المطبعة السلفية، القاهرة، الطبعة الثالثة.
٤٤. فتح القدير، محمد بن عبد الواحد ابن الهمام، دار الفكر، بدون تاريخ للطبعة.
٤٥. فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٤٦. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ.
٤٧. لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
٤٨. المبسوط، محمد بن أحمد السرخسي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١هـ.
٤٩. مجموع الفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.
٥٠. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٥١. مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٥٢. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٣. المصنف، عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
٥٤. معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٥٥. معالم السنن، حمد بن محمد الخطابي، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ.
٥٦. معجم ابن الأعرابي، أحمد بن محمد ابن الأعرابي، تحقيق: عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
٥٧. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية.
٥٨. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
٥٩. معرفة السنن، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٦٠. المغازي، محمد بن عمر الواقدي، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
٦١. المغني، عبدالله بن أحمد بن قدامة، عبدالله بن عبدالمحسن التركي وعبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ.



٦٢. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد الأصفهاني،
تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى،
١٤١٢هـ.

٦٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد الجزري المعروف
بابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة
العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.



